

بيان صحفى - القاهرة " احداث جديدة فى قضية استثمارات المصريين فى اثيوبيا

تفويض مكتب الدكتور عزت يوسف للتحكيم الدولى فى قضية استثمارات المصريين فى اثيوبيا

علاء السقطى : تحويل القضية الى مركز تسوية منازعات الاستثمار بواشنطن اذا لم تستجب اثيوبيا للتسوية الودية

عزت يوسف : اثيوبيا خالفت اتفاقية حماية الاستثمار الدولية مع مصر والقوانين الدولية فى صالحنا

أعلن المهندس علاء السقطى نائب رئيس اتحاد المستثمرين المصريين ورئيس المنطقة الصناعية المصرية فى اثيوبيا عن تعاقده شركتين مصريتين مع مكتب الدكتور عزت يوسف للتحكيم الدولى وقضايا الاستثمار ، وتفويضه لاتخاذ كافة الاجراءات القانونية اللازمة تجاه الحكومة الاثيوبية لمخالفتها اتفاقيات حماية وتشجيع الاستثمار مع مصر والموقعة فى 27 يوليو 2006 والتسبب فى حدوث خسائر فادحة للمصانع المصرية على الاراضى الاثيوبية

وأكد أن المصانع المصرية أوفت بكل التزاماتها تجاه دولة اثيوبيا حسب قانون الاستثمار الاثيوبى حتى اندلاع الحرب الأهلية ولكن الحكومة الاثيوبية تقاعست عن حمايتهم وحماية استثماراتهم مؤكدا أنه لن يتم التنازل عن المطالبة بتعويض الخسائر طبقا للأعراف والقوانين الدولية ونأمل أن تستجيب الحكومة الاثيوبية لمطالبنا فى طلب التسوية الودية وهى الخطوة الأولى التى ينص عليها القانون ICSID الدولى وإذا لم يتم الاستجابة من الجانب الاثيوبى سيتم تحويل القضية الى المركز الدولى لتسوية منازعات الاستثمار بواشنطن وهو المركز التابع للبنك الدولى

وقال الدكتور عزت يوسف المحامى والممثل القانونى للشركات المصرية فى اثيوبيا أنه تم

التقدم برفع طلب رسمي لتسوية نزاع الإستثمار الناشئ عن مخالفة الحكومة الاثيوبية للإتفاقية الدولية التى تكفل حماية وتشجيع الإستثمار والموقعة بين دولة إثيوبيا وجمهورية مصر العربية وذلك ضمن المساعي الحثيثة للتوصل لتسوية ودية لحل نزاعات المستثمرين المصريين على الأراضى الاثيوبية، وذلك لكون الاتفاقيات الدولية هي السياج المنيع الذى يكفل حماية كافة حقوق المستثمرين الأجانب من المساس بها او حتى تهديد مصالحهم بأى شكل من الأشكال من قبل الدولة المضيفة

وأكد أن المستثمرين المصريين فى اثيوبيا يتمتعون بالحماية الكاملة والمنصوص عليها بالإتفاقية السابق ذكرها بالإضافة الى حماية و ما يمثالها من "ICSID" مؤسسات التحكيم الدولية مثل " المركز الدولى لتسوية منازعات الاستثمار" و المعروف اصطلاحا باسم هيئات دولية شكلها المجتمع الدولي كفعالة الاستثمار و حقوق المستثمرين , والتي تحرص تلك المؤسسات من خلال احكامها على وضع عقوبات رادعة على الدول المخلة بالتزاماتها بحماية الاستثمار او المهددة لمصالح المستثمرين بأى شكل من الاشكال

وقال أن مكتب التحكيم الدولى الذى يمثله الدكتور عزت يوسف والممثل القانونى للجانب المصرى يتمسك بالنصوص القطعية الثبوت للإتفاقية ومنها المادة رقم "4" الضامنة لحقوق المستثمر المصرى على الأراضى الاثيوبية فى المطالبة بالتعويض عن كافة الأضرار التى حاقت به على أراضى الدولة المضيفة نتيجة للأعمال العسكرية التى شنتها الدولة الإثيوبية على اقليم تجراي

والتزاما ببنود الاتفاقية المبرمة بين الدولتين والواجبة النفاذ وعلى سبيل التحديد المادة "8" منها والتي تتيح للمستثمر اللجوء لمركز تحكيم منازعات الإستثمار حال عدم استجابة الدولة للمساعي السلمية لتسوية النزاع والتي التزمنا بها خلال كافة مراحل النزاع منذ نشوئه وحتى تاريخه ، حيث سبق وأن تقدمنا اكثر من مره بمحاولات التسوية الودية بشكل رسمي إلى دولة إثيوبيا خلال الفترة السابقة مبينا به كافة الوقائع والأسباب القانونية والبنود الملزمة لدولة إثيوبيا والتي تضمن بما لا يقبل الشك حقوق المستثمر فى التعويض ، وبالتالي فإن عدم استجابته دوله اثيوبيا لمساعدتنا الودية فى تصفية الاستثمار لن يترك لنا أية مجال سوى سلوكنا للمسلك الثانى الذى تم تحديده من قبل و لن نتوقف الاثار الكارثية الواقعة على ICSID الاتفاقية المزدوجة فى المادة "8" وهو " اللجوء الى المركز الدولى لتسوية منازعات الدولة المضيفة " اثيوبيا " عند هذا الحد بل سوف يضع الدولة فى موضع المدعى عليه امام مركز التحكيم الدولى لتسوية منازعات الاستثمار

وبناء على ما سبق وكننتيجة حتمية ومباشرة لمخالفة الدولة اإثيوبية بشكل واضح لإتفاقية حماية الإستثمارات المصرية على أراضيها فإن المطالبة بالتعويض المستحق عن كافة الأضرار هي مطالبة مشروعة ومكفولة بموجب القوانين الدولية والأحكام العديده السابقة لمركز ICSID تحكيم منازعات الإستثمار

ونحن ننتظر من دولة إثيوبيا الوفاء بالتزاماتها وقبول طلب التسوية الودية المقدم منا وسداد التعويض العادل وتحقيق الإنصاف المطلوب منها وهو ما فيه المصلحة المثلى لجميع الأطراف سواء المستثمرين المصريين أو دولة اثيوبيا